

قراءة الدلالة القرآنية واستثمارها في الفكر الحدائثي العربي
- نظرة في المنطلق والاتجاه -

Reading the Qur'anic significance and investing it in the modern
Arab thought

-Look at the starting position and the direction-

محمد عزيزو *

جامعة حسبية بن بوعللي، الشلف، الجزائر، azizdz4474@yahoo.com

تاريخ النشر : 2020/12/22	تاريخ القبول : 2020/11/06	تاريخ الارسال : 2020/08/08
--------------------------	---------------------------	----------------------------

ملخص:

الدلالة القرآنية أو لاتسمح به، واشكالية مشروعية هذه الممارسة ومآلاتها، فإننا وبعد مسار من النظر في هذا الموقف، قد رأينا أن هذا الموقف دونه صعوبات، فهو يجعل الدلالة القرآنية دلالة لصالح إرادة المتلقي وحاجاته، وقد رأينا أن الأولى أن تكون قراءة هذه الدلالة قراءة مقيدة، من غير الجمود على القديم طبعا. الكلمات مفتاحية: القرآن، اللغة، الدلالة، التأويل، الحدائثيون.

Abstract:

This research deals with the relationship of the modernist stance with the Qur'anic significance, and on this basis, what is intended in it is to consider the ideas of the supporters of

يتناول هذا البحث علاقة الموقف الحدائثي بالدلالة القرآنية. وعليه، فإن ما هو مستهدف فيه هو النظر في أفكار المؤيدين لهذا الموقف وطريقتهم في التعامل مع هذه الدلالة من جهة، والنظر في اشكالية هذا الموقف ومآزقه من جهة أخرى. إن الدلالة القرآنية في الواقع دلالة قائمة، وقد تمّ التعامل معها قديما بالتفسير والتأويل، بناء على ما كانت تفرضه آنذاك طبيعته اللغوية، لكن ذلك في الغالب قد كان في إطار شروط وضوابط قرائية محدّدة. غير أنه مع الحدائثيين قد اختلف الأمر، فهناك النزوع إلى التجديد، وهناك النزوع إلى القراءة الحرّة، وهناك المنجز المعرفي المعاصر المنتصر له. ولأنّ هذا يفتح المجال لإشكالية مايمكن أن تسمح به

وعلى كافة المستويات، وفي مختلف المجالات، قد كان من أجلى مظاهره الموقف من القسمة؛ إما الموقف بمعارضته أو الموقف بالرغبة في مراجعته. ولعلّ أوضح مثال على ذلك، في نطاق الإهتمام العربي، مثال التراث الديني، وبالأخصّ، مثال النصّ الديني كما يجسّده القرآن بمحوريته البارزة. إنّ ممّا لاشكّ فيه أنّ مسألة التّحديد تطرح نفسها على أصعدة مختلفة، ولكن من الواضح أنّها في الإطار الديني أكثر ماتطرح نفسها، تطرح نفسها في إطار الفهم؛ الإطار المتعلّق باللغة، والمعنى، والتأويل. وذلك في الحقيقة أمر طبيعي، فالنصّ الديني وهو هنا القرآن رسالة، ورسالة في إطار لغة، والرسالة كما لها مرسلها لها مُتلقيها. أي والحال هذه، لها علاقة بالقراءة والقارئ. وغنيّ عن القول، أنّه مادامت وضعية القرآن هي وضعية قراءة/ قارئ، ومن ثمّ وضعية العلاقة بالقارئ المتحدّد، فهذا يعني أن توجد المناهج والأفكار. وإذا أخذنا بعين الإعتبار، أنّه قد وجدت في هذا السّياق توجّهات حدائثية تسير في هذا الإتّجاه، وتحاول قراءة اللغة القرآنية بمعان ومقاصد غير تراثية، فإنّ السؤال الذي يطرح نفسه عندئذ، هو كيف جاءت صورة هذه القراءة؟ وما المبتغى منها؟ وهل من الجائز، والحال هذه، اعتبار هذه القراءة قراءة بديلة فعلا؟

من أجل الإجابة عن هذه الأسئلة، نفترض أنّ أهمية القراءة أهميّة منوطة في نجاعتها بتلاؤمها وانضباطها مع أصل ومضمون وجود المقروء، أي الرسالة/ النصّ هنا، أي أن لا تكون في هذه الحالة قراءة نفعية في اتّجاه واحد، هو اتّجاه من يمارسها في إطار متطلّباته التاريخيّة الآنيّة المتغيّرة. وأنّ موقع فكر الحدائثيين عندئذ بالقبول أو الرّد، هو موقع مرهون في أهمّيته بحدود هذا الإنضباط. وعليه، فإنّنا إذا كنّا هنا نخصّ الموقف

this stance and their way of dealing with this indication on the one hand, and to consider the problematic and stalemate of this stance on the other hand. The ancients dealt with the Qur'anic significance with discipline and warned against deviating from this, but modernists have tended to what their modern knowledge introduces, and this is why their results came in favor of free interpretative reading, and we see that this transcends the Quranic meaning

Keywords : The Quran ; The language ; The indication; The Interpretation; the modernist.

مقدمة:

يمثّل القرآن كما لا يخفى المركز الدّي تدور حوله حياة المسلمين الرّوحيّة والدينيّة، فهو من خلال ما يعلنه رسالة من أجل حياة إيمانية منظمّة، وهو رسالة من أجل هذه الحياة بلغة هي اللّغة العربيّة. وفي هذا الشّأن، لطالما كانت هذه اللّغة محطّ اهتمام الدّارسين؛ مسلمين، وغير مسلمين. فقد عكف عليها أهل العلم بأصنافهم المختلفة؛ مفسّرين، وفقهاء، ولغويين، وغيرهم، كلٌّ من وجهته. فكان من ذلك، بالأخصّ، ذلك التراث التّفسيري والفقهّي الكبير؛ التراث الذي شكّل مرجعية وفضاء التّفكير الإسلامي لأجيال متلاحقة، وإلى الآن. وإذا أخذنا بعين الإعتبار أنّ الزّمن هو زمن سابق ولاحق، ومن خلال ذلك هو زمن موصول بالواقع المتحدّد؛ حيث تظهر فيه الأسباب الدّافعة إلى التّغيير والتّحديد، من حين إلى آخر. فإنّه يجدر بنا أن نذكر، أنّ هذا التّحديد الذي فرض نفسه على نطاق واسع،

أهداف، فمن أجل كما قال أبو زيد الإنتقال من الفهم التاريخي المرحلي، ومايتعلق به من فهم أسطوري، إلى الفهم العقلاني المتطور⁴. ومن أجل، كما قال أركون أيضا وبوضوح، الإنتقال إلى تعطيل بعض الأحكام، أو توجيهها توجيها مختلفا غير ظاهر⁵. وفي إطار سياق، هو سياق تجاوز الموقف التفسيري والفقهي؛ الموقف الذي جمّد في رأي أركون الدينامية الروحية للقرآن لصالح البحث التشريعي والقانوني⁶. وهم على أية حال، إذ يسعون إلى هذا، يتكثرون على رؤية أنّ هذه اللغة لغة بيانية تتيح، كما يقول على حرب، الفسحة الدلالية، أو تتيح، كما قال أيضا، فسحة الإختلاف بين الدال والمدلول⁷. كما يتكثرون على أنّ هذه اللغة، لغة قرينة بالمجاز. والمجاز، كما قال أركون، هو المعنى القابل للتأويل⁸، أو هو كما قال أبو زيد الوجه الآخر للتأويل⁹.

ولكن كان قد اتّضح من هذا، أنّ الشغل الشاغل للحدائبيين هو التّعويل على الثراء الدلالي للغة القرآنية، وعلى ذلك تردّدت عندهم الكلمات التي رأيناها؛ كلمات الإختلاف، والمجاز، والتأويل. فإنّه يمكن أن نلاحظ أنّ التّعويل على ذلك الثراء، بالمعنى المراد، يمكن أن يجعل لغة القرآن، وفي رأي الحدائبيين أنفسهم، كما قال تزيبي، لغة تقول كلّ شيء ولا تقول شيئا¹⁰. وهذا من شأنه، لاشكّ، أن يجعل من الصّعوبة بمكان الرجوع إلى معنى إلهي موجه، يفرض نفسه على المتلقّي. والحقّ القول، أنّ الأصل في الخطاب أن يحقّق الإجابة العملية لا أن يكون مجرد مثيرات، يذهب من خلالها المتلقّي في هذا الإتّجاه أو ذاك.

الحدائبي بالإضاءة، فذلك لأننا نستهدف وضع هذا الموقف في إطار هذا الإنضباط أو عدمه. فضلا عن ذلك تلمّس حدوده بالمقارنة مع الموقف القديم الذي يتمّ القفز عليه؛ لصالح افكار جديدة غير مستقرّة تماما، فالمسألة والحال هذه، مسألة القرآن المقدّس وليست أيّ مسألة. وحتى يكون من الممكن تحقيق ذلك، فقد اخترنا أن نسير في إطار منهجية تحليلية نقدية. وهذا من منطلق أنّ هذه المنهجية، في رأينا، منهجية كفيلة بمقاربة الموقف الحدائبي في مختلف تجلياته، وفي الكشف عن مواطن الضعف الكامنة والمحتملة فيه. والحقّ القول، أنّ التّظر في موضوع الموقف الحدائبي من الدلالة القرآنية هو موضوع مطروق، ولكنّه كما بدا لنا، ليس موضوعا مطروقا في ذاته، أي من حيث هو في موضوع التّركيز المستقلّ، ولعلّ هنا وجه التّميّز في ما عكفنا عليه.

1 - النظرة إلى اللغة:

يشارك الحدائبيون في القول أنّ القرآن لغة، ويشاركون في هذا القول، من باب أنّه قد أصبح، كما قال أدونيس ذاتا متكلمة¹. وهذا الكلام الذي يعني أنّه في تجلّيه قد أصبح حقيقة لغوية مسموعة ومقروءة، على نحو ماهي عليه الحقيقة اللغوية الإنسانية، قد ربّوا عليه ماتربّب عن الموقف من هذه الحقيقة علميا وفكريًا، فقد ذهبوا إلى القول أنّه نسق من العلامات؛ نسق جامع للدلالة الإبلغية والدلالة الإستدلالية، أو كما قال أبو زيد قد أصبح، من خلال اللغة العربية، لغة دينية لها نظامها السيميوطيقي الخاص². أي النظام الذي يُنتج دلالاته من خلال الواقع الثقافي. كما ربّوا عليه القول أنّه لغة يداخلها المجاز، أو كما قال أركون أنّه لغة تنحو منحاً شاعريًا يجرّكه المجاز³. ولم يكن هذا الكلام في الواقع لذاته، بل من أجل أهداف، وفي إطار سياق. في إطار

2. الانفتاح الدلالي:

بوضعية اللغة في سياقها التاريخي، أو من حيث هي تمثل خطاباً له شروطه التاريخية. ولذا، يتردد القول عندهم أنّ الحمولة الدلالية للقرآن لم تستنفد بعد، وأنّ ماقدّم بإزائها ليس إلّا مجرد مقاربات تاريخية، لا يمكنها بأيّ حال من الأحوال أن تقبض على المعنى النهائي¹². وهذا الكلام، إذ يذكر، يجد سنده داخلياً في وجود مايسميه أبو زيد الدّوال الإشارية والدلالية. وهذه الدّوال تتعلّق بمفردات اللغة القرآنية وأسلوب انتظامها، وبنية أدائها التركيبي والدلالي على مستوى الآيات المختلفة. وفي هذا الصدد، فإنّ المعالجة الألسنية قد كشفت عن أركان، في نموذج سورة الفاتحة، عن وجود إمكانات متضمنة، في مفرداتها وبنائها النحوية، يمكن أن تسقط عليها مختلف التحديدات والمعاني¹³. كما أنّ المعالجة السيمائية، كما هي موظفة مثلاً في سورة الإخلاص، قد كشفت عنده، أنّ شبكة فضاء التواصل والتوصيل، ومايرتبط بها من بني، كالبنية الحوارية والسجالية، تستطيع من خلال معناها الأصلي إنتاج معاني ثانوية متجددة، سواء على المستوى الشعائري أو التفسيري¹⁴. هذا، بالإضافة إلى أنّ امتياز تلك الدّوال بالطابع الرمزي وعلاقتها بالجواز قد جعل معناها مكثفاً ومنتجا في تحولاته¹⁵. وهي في كلّ هذا، ليست منفصلة عن سياقها الداخلي؛ إذ هناك كما يؤكّد الجابري دلالة كلية، تأتي من كونه يفسّر بعضه بعضاً¹⁶. فحتّى مع كونه يجمع آيات مختلفة إلّا أنّ دلالاته متكامل خاصة مع وجود المقاصد¹⁷. ولأنّه يجمع هذه الآيات، فثمة كما يقول أبو زيد، دلالة تنتج من سياق القول، الذي تظهره الفروق بين سياق القصّ، وسياق الأمر والنهي، وسياق التّريع والتّرهيب، وغير ذلك¹⁸. قد يعني هذا دلالة جزئية، لكنّها الدلالة التي لاتنفك عن الدلالة الكلية، فثمة آلتان في هذا الشأن هما آلتا العام

قراءة القرآن عند الحدائين، كما رأينا، قراءة تؤدّي إلى قراءة متعدّدة؛ تؤدّي إلى قراءة تجاوزية غير حرفية، تؤدّي إلى قراءة في إطار الإنفتاح الدلالي. وإذا تتبّعنا هذا الموقف في مساره، وهو للإشارة مسار له علاقة نظرية بموقفهم من المعنى والطريقة التي ينتج بها، سواء في إطار الرؤية النصّية أو الخطابية. فإننا نجد يتجسّد في الإعتقاد بعدة أمور منها؛ اتّسام القرآن بالطابع الإجمالي، والانتساب بالإندراج في الدائرة التأويلية. وعندما يقال في هذا الشأن أنّ ثمة احتمالية في القرآن، فهذا كما يرون من طبيعة الاختلاف الذاتي الذي يقوم عليه، والذي يظهر لغويّاً، بحسب رأي أبي زيد، في حالة التباين بين الوضوح والغموض. ويظهر خطابياً كذلك في رأيه من اختلاف خطاباته وسياقها على طول المدّة التي تمّ فيها نزوله. والحق أنّ الغموض والوضوح المشار إليه، ليس إلّا اختلافاً في المستوى الدلالي بين مايمكن الوصول إليه بسهولة، ومايمكن الوصول إليه بصعوبة، أو بإمعان نظر، وما يؤسّس إلى ذلك أموراً كثيرة؛ لغوية، وبلاغية، وأسلوبية، وتركيبية، وسياقية. وعلى أية حال، فإنّ الحدائين يدركون ذلك تماماً؛ ولذلك هم يلحّون على الدّراسة الشاملة لهذه العناصر ومايتعلّق بها، كما يؤكّد ذلك أركون مثلاً، عندما يدعو إلى العناية بمستوى المفردات والصياغة الأدبية العامة للغة القرآنية¹¹.

ومن الجدير بالذّكر، أنّ ثمة مبدأ منهجياً يعتمد عليه الحدائون، وهو مبدأ التّفرة بين زمن التّنزيل وزمن التأويل، ومكمن الدلالة في هذا، أنّهم من خلاله يتوجّهون إلى التّركيز على الطّابع الحيّ للخطاب القرآني، أي قبل أن يتلبّس تاريخياً بالتأويلات الناشئة. من هنا، فإنّ الجانب الإجمالي المقصود، هو ذلك المتعلّق

رسالة تتطلب القراءة؛ لأنه كما يقول الشرفي هو خطاب مباشر يتوجه إلى الناس بصفتهم الشخصية²⁴، وهو متحقق من جهة أنّ هذه الرسالة ممتدة في الزمان وتتطلب تجاوزا من المتلقي. وأن يتجاوب معها المتلقي، يعني كما يقول شحرور، أن ينطلق من أرضيته المعرفية التي تتعامل مع المطلق في إطار التسيب²⁵.

ولئن كان الحدائبيون يتفقون أكثر على احتمالية القرآن ودور القارئ في هذه الإحتمالية إلا أنهم، في رأينا، لم يقدموا رؤية متوازنة في اكتشاف الدلالة القرآنية وآلية اشتغالها، والسبب في ذلك يرجع، من جهة إلى المقدمات المنهجية التي اعتمدها، فهي منهجيات مُسقطه، سواء من منطلق القول بتاريخية الدلالة أو القول بالمجاز أو القول بنفي الترادف، وكلها في الأصل محلّ نظر، ويرجع من جهة أخرى إلى تغليب فعل النقد على فعل التأصيل؛ إذ إنّ تحقق هذا الفعل، يكون داخليا من خلال مراعاة الخصوصية القرآنية القائمة على التّعالى، ومايستتبعها من وجود معاني واضحة ومقاصد دالة. مايدعون إلى هذا القول، أنّ نظرات الحدائبيين تنتهي إلى نفي المعنى الثابت أو بالأحرى، فهي تؤسس للمعنى المتغيّر على حساب المعنى الجوهرى، فأن يقال أنّ ثمة احتمالية على مستوى الألفاظ والآيات، وربط ذلك بدور المجاز، كما يقول أركون أو الشرفي، هذا يعني التحوّل إلى فضاء دلالي واسع تغيب فيه المبادئ الملزمة وتكرّس فيه المعاني الظنّية، فهل الهدف من الخطاب إيصال المعنى إلى المتلقي أم الهدف منه مجرد إثارة عاطفته وخياله؟ ثمّ أنّ القول بالمجاز، وهو أمر خلافي، ليس إلاّ انتصارا لرأي، وزيادة في تعميق الخلاف به. والحق أنّ الإحتمالية المطروحة تواجه صعوبات موضوعية؛ لأنه إذا كان وجود القرآن من أجل الهداية، فهذا يعني أن يفهم متلقيه معانيه، أمّا إذا كان للفظ أو الآيات احتمالات

والخاص، وكما يرى أبو زيد، فإنّ الأولى هي التي تتمثل حيوية الدلالة وقابليتها المستمرة للتجدد بالقراءة، في حين أنّ الثانية مرحلية تشير إلى الواقع الثقافي التاريخي، لكنّها تقبل التحوّل إلى الكلّي العام بطريق التأويل المجازي، باستثناء البعض منها التي يسقطها التطور التاريخي والثقافي وتنزل منزلة الشاهد التاريخي، وعلى ذلك النحو، فهما تُقيمان الأساس للتغيّر وفق علاقة المعنى والمعنى¹⁹.

ومن الضروري القول أنّ مايساهم في تحقق هذه العلاقة، في جانب، هو وجود المسكوت عنه. وفي نظر أبو زيد، فإنّ هذه الآلية متضمنة في القرآن خاصة بالنسبة للأحكام التشريعية، فهو في رأيه، من منطلق التدرج، لايفرض على الواقع مايصادمه كليّا بقدر مايجرّكه جزئيا، فيحصل أن تكون الدلالة مضمرة، لكن يمكن لحركة النصّ الكلية أن تضيئ عليها²⁰. ويقدر ماتوجد هذه الدلالة وتساهم في ذلك الربط، تساهم فيه أيضا ما يسمّى الدلالة الشرعية التي يرى أبو زيد أنّها إذا كانت قد أنتجت في حينها دلالة متقدمة، فتقدمها هو طريق إلى المعنى الإجهادي²¹.

والواقع أنّ الحدائبيين في كلامهم عن الدلالة يركّزون على حركة المحتوى في مقابل ثبات النصّ، كما عبّر عن ذلك شحرور²²، أي على ماهو تاريخي، بناء على تغيّر المدلول ونسبيته وتاريخيته؛ ولذا تبدو عندهم مسألة السياق ذات أهمية كبرى، خاصة سياق القارئ. ويجب القول، أنّ مفهومهم للقارئ هو مفهومهم لقارئ متضمّن، أو كما قال أبو زيد هو مستحضر في القرآن استحضارا مباشرا²³. وعليه، فإنّ الدلالة القرآنية في نظرهم في تفاعل موضوعي مع حركة القارئ وفعله التأويلي، وهذا متحقق من جهة أنّ القرآن في حقيقته

زيد ليس ثمة عناصر جوهرية ثابتة في النص، أو يقول أركون أن المعنى الكلي لا يمكن الوصول إليه، أو عندما يقول الشرفي لوجود للدلالة القطعية، أو عندما يفصل شحورر بين الرسالة والنبوة، ويجعل أحكام الأولى حدودية لاحدية، تتبع تغير الظروف في إطار الحنيفة أو الفطرة، ويجعل الثانية تتبع تطور المحتوى المعرفي²⁶، فإن النتيجة من هذا ستكون دلالة موسعة، لكنها الدلالة الموسعة من خارجها وليس من داخلها بفعل القارئ؛ إذ كما يعترف أبو زيد المعنى ثابت وتاريخي. إن المهم في هذا الموقف هو اسقاط المفاهيم على القرآن، والدلالة تتحرك تبعاً لهذه المفاهيم، فالدلالة القرآنية إذا كانت منتجة، فلأنها تحصيل حاصل لهذه المفاهيم. وهكذا، فإن النتيجة المتحصّل عليها ستنتهي إلى حيث المراد. وغني عن القول هنا، أن مثل هذا إن دل على شيء، فإنما يدل، كما يقول طه عبد الرحمن، أن هذه القراءات قد عرضت نفسها لآفات منهجية²⁷؛ لأن السؤال الذي يثور عندئذ لا يخص النتيجة في حد ذاتها، بل يخص الآليات التي أدت إليها، فهل من المناسب أن نبحث عن إنتاج دلالي بآليات تعامل القرآن مفصلاً عن مصدره، ونزولاً عند اهتمامات مرحلية للقارئ؟ إن الواقع مهما كانت مكانته وأهميته لا يبرر، في رأينا، تغليب المعاني المتغيرة أو التشكيك في غياب المعاني الثابتة. إذ من الممكن المجادلة أن الواقع ليس مثلاً دائماً للإعتماد، وهو الذي يحتوي على عناصر مختلفة من الضعف والإنحطاط. إن الواقع بقدر ما هو مهم لا يجب أن يكون بديلاً عن حقائق الخطاب ومصدره واقتضائه للطاعة والإلتزام، وهذه نقطة يظهر أن الحدائثيين يغفلون عنها، فالطاعة تكون في الأصل في إطار الثبات.

كثيرة، فهذا يعني حلول الخلط محل الفهم؛ إذ ليس معقولاً أن يكون المعنى المخاطب به مشوشاً، أو لنقل في اتجاهات مختلفة، والمتلقي ينظر إلى ذلك الخطاب على أنه هداية له. إن الإحتمال ليس تعدداً فقط، بل هو أيضاً تباين وتناقض، وإذا كان الأمر على هذا النحو تغيب الحكمة من الخطاب الإلهي، وهو الذي يدعو إلى الحق والحقيقة في مقابل الباطل. وإذا كان الهدف هو الخروج من ضيق المعنى الأحادي ومجموده، وهو هدف مشروع، فإن الخروج من ذلك بالتموضع في إطار التاريخية يعني التجاوز والإسقاط؛ تجاوز للمعاني غير المرغوب فيها لصالح المعاني المرغوبة، خاصة وأن ذلك مقترن بدور القارئ وغياب هوية النص.

من البين أن القرآن إذا كان ينتج دلالاته من خلال المعهود العربي، فإن ذلك يكون من خلال الوقوف على هذا المعهود، أو الأخذ بالسياق في هذه الحالة، لكن القرآن هو أكبر من سياقه، ليس بالمعنى المفارق، لكن بالمعنى الخصوصي. فهو ككلام إلهي يتبع الخصوصية الإلهية، ومن هذه الجهة، فالنظرة إليه يفترض أن تكون نظرة إلى شيء متفرد له أفقه الخاص وطريقته في الدلالة وانتاجها، حتى وإن كان متجسداً في لغة بشرية. فالعبارة هنا في الأثر وليس في الإنعكاس، أقصد أن القرآن، وإن كان يخاطب بلغة بشرية، فهو يخاطب بوجه ورائه وجه. ولما كان هذا مستبعداً لصالح التاريخ وسياقه الثقافي، أي لصالح التعامل مع القرآن كظاهرة تاريخية وواقع ثقافي، فإن الموقف الحدائثي عندما يريد من جهة الوقوف على المعنى التاريخي، ويريد من جهة أخرى تجاوزه، فإنه بقدر ما ينجح في تحريك الدلالة بفعل القارئ بقدر ما يفشل في ضبطها. والسبب في ذلك، أن النظرة إلى آليات إنتاج الدلالة من مجاز وسياق وتشابه قائمة على مقدمات تفرض التغيير وليس الثبات. فعندما يقول أبو

3. استثمار الدلالة القرآنية

المباشر. ويمكننا تلمس حقيقة هذا الموقف بوضوح مما يقوله عبد المجيد الشرفي، فعنده أن الدلالة القطعية لاغية، من باب أن (النصوص تكتسب دلالتها من الثقافة، وليست لها البتة دلالة محضة وقطعية لاصلة لها بالتاريخ البشري)³⁴. وإذا كان يجب تفصيل هذا القول، فإننا نجد يستند إلى مبررات، ففضلا عن الغطاء الثقافي والتاريخي العام، الذي يسير في إطار الحركية التسيبية، نجد يستند أساسا إلى الموقف المعرفي اللساني الذي يؤكد، كما يقول، أن أي نص مهما بدا واضحا وصرحا، فهو يخضع في الفهم لمواضع اللغة ودور القارئ³⁵.

وعندما تُذكر اللغة ويُذكر القارئ في إطار الثقافة، فهذا يعني التأويل وطابعه المتعدد. ومادام التأويل يعكس نظرة تاريخية، فإن الحديث في هذه المسألة هو حديث في الموقف من الفقه والفكر الأصولي خاصة. من الملاحظ أن نظرة الحدائهيين إلى هذا الفكر هي نظرة انتقادية، تراه عملا تاريخيا بشريا سواء في ماترر فيه من أصول أو من طرق في النظر³⁶. ولهذا كان النظر في هذه المسألة (الدلالة القطعية) هو نظر في مسألة من رواسب الفكر الأصولي على حد قول الشرفي³⁷. وبما أن هذا الكلام يحيل إلى أمر مهم، كان قد انبنى عليه ذلك الفكر وهو علاقة اللفظ بالمعنى، ونتجت عنه مسألة القطع هذه، نشير أن معالجة الحدائهيين لها تظهر في تناول مفهوم النص، وما في محله ماسمي قديما بلا اجتهاد في مورد النص. إن الموقف الحدائهي هنا يبدو في اتجاه مخالف لهذا، من جهة السعي إلى تجاوز القطعيات لصالح الظنيات، ولعل هذا واضح كثيرا من قول أبي زيد أن النص القرآني ثابت في منطوقه متغير في مدلوله³⁸. وإذا كان يفهم من هذا اعتقادا بحقيقة لفظية ثابتة، فإن القول بتغير الدلالة أمر لا ينكر، وهو يتعدى مما يظن

لما كان ارتباط الفهم بالدلالة يتضمن علاقة القارئ باللغة، وكان هذا مما يؤدي إلى رؤية معينة في طريقة اشتغال اللغة، وكان هذا قد حسده الحدائهيون في موقف من اللغة القرآنية يرى أنها لغة مفتوحة الدلالة. من المهم أن نشرح الآن في الإضاءة على مسلك هؤلاء، في معالجة أهم المسائل التي تعلقت بها الدلالة في الفكر التراثي القديم؛ لتبين الوجهة التي تأخذها عندهم. و من هنا، سننطلق في النظر في هذه المسألة من التمييز بين أمرين عُرفا في الفكر الأصولي هما الدلالة القطعية والدلالة الظنية، على اعتبار أن هذا التمييز قد دل على حدود الإنغلاق والانفتاح الدلالي للقرآن في علاقته بالتغير الزمني، وأن هذا التمييز يقع من جهة أخرى في موقع التساؤل بالنسبة إلى ما يتبناه الحدائهيون من توجه متشبه بالواقع وتحولاته.

13 قراءة الدلالة القطعية:

عندما ننظر في مفهوم هذه الدلالة، نجد أنها تدل على المعنى المتعين الذي لا يقبل احتمالا أو تأويلا²⁸. وإذا قارنا هذا بالموقف الحدائهي، القائل بانتفاء وجود عناصر جوهرية ثابتة للنصوص²⁹. وعدم وجود دلالة جاهزة ونهائية لها³⁰. وأن المعنى الحقيقي الموضوعي فيها لا يمكن الوصول إليه أو التتابق معه³¹. وأن المعنى الأحادي خادع وتمثيل لأمبريالية النص³². وأن القراءة هي فقط التي تعطيه المعنى³³ أو غير هذا من الكلام، الذي يثبت التغير ونسبية المعنى، ويحيل إلى القارئ. فإننا لاشك سنقف في منظور مقارن على موقف مناقض إزاء هذا النوع من الدلالة. وبالفعل فاهتمام الحدائهيين بالدلالة هو اهتمام بالدلالة المفتوحة دون هذا النوع من الدلالة، التي تؤكد موضوعية المعنى وأحاديته وقابليته للقبض

هذا الجانب، تظهر مسألة المصلحة، وهي مسألة مهمّة عند الحدائثيين. والمصلحة، في الواقع، ليست غريبة عن ميدان الفقه وأصوله، بل هي ثابتة محتجّ بها، ولعلّ ما يضيئ على هذا الأمر هو ما سُمّي بالمصالح المرسلّة. غير أنّ اتجاه النّظر المختلف عند الحدائثيين المرّكز على محورية الواقع؛ إذ يتناول المصلحة، يتناولها كضرورة في مقابل النّصّ، بالإتكاء خاصّة على روحه. فمن باب اتساع الفضاء المعنوي للنّصّ، الذي يبرز من ضيق مفهوم النّصّ المشار إليه، تُستحضر مسألة التّخصيص، وهي إذ تستحضر، تستحضر كعامل إثبات؛ من جهة الإشارة إلى التّباين غير المستقرّ بين العام والخاص، أي الاختلاف في تحديدهما⁴⁴، ومن جهة الإشارة إلى علاقة التّخصيص بالتّأويل، على أساس أنّ تخصيص العام هو إخراج ظاهر اللفظ من معناه إلى معنى آخر يحتمله⁴⁵.

وعلى العموم، فإنّ التّوجّه الحدائثي وهو يقول بهذا، يضع العقل معيارا حاكما، ويرتّب على ذلك كلّ التّائج، سواء على صعيد اللّغة أو الفهم. وإنّ قول حسن حنفي الآتي ليختصر الموقف، فهو يقول: (ويصطدم الدليل النقلي بمشاكل اللّغة والتفسير والفهم، فالنّصّ ليس حجّة عقلية بديهية بل هو خاضع لقواعد التفسير ولأصول الفهم ولشروط الإدراك. النصّ بذاته ليس حجّة بل هو مقروء ومفهوم ومفسر ومحول إلى فكرة في زمان محدد أو مكان معين)⁴⁶. وهذه الرّؤية، التي تثير مسألة الدليل النقلي هي محسومة، في الواقع، بالقول بظنّيته، من جهة الإعتقاد بظنّية الدلائل اللفظية، وهذا أمر يجدر بنا أن نوضّحه بهذه العبارة (والدلالة اللفظية لاتفيد اليقين)⁴⁷. وطبعاً، فإنّ عدم اليقين، الذي ينسحب على الدليل النقلي قائم، كما قيل، من اعتماده على اللّغة⁴⁸. وإذا كانت العبرة بما يستتبع هذا الموقف، نشير أنّ المعالجة الحدائثية لمسألة الدلالة، وهي

الفرعيات إلى الأصول، من قبيل العقائد الإيمانية، كما هو ظاهر في قوله كذلك أنّ العقائد مرتهنة بمستوى الوعي وتطوّر مستوى المعرفة في كل عصر³⁹. وليس هذا الرّأي رأي أبي زيد وحده، وإنّما هو رأي أركون أيضاً، الذي يؤكّد نزوعه إلى تحطّي الثّوابت بالدعوة إلى تفكيك الأصول، من خلال القول أنّ معطيات الإعتقاد الإيمانية تخضع بالضرورة لإستراتيجيات التّأويل⁴⁰.

وهكذا، إذا كان مجال الدلالة القطعية يتعلّق بعدم الإجتهد في مورد النصّ، نرى أنّ هذه المسألة عند الحدائثيين تصبح متخطّاة وموصوفة، كما يقول أبو زيد بالرّيف⁴¹. والحقّ، أنّ ما يُشجّع أبا زيد أو غيره على هذا الموقف، هي مسائل تتعلّق بمفهوم النّصّ، نحو المعنى من النّصّ نفسه، وما يسمّى ندرّة النصوص، وعلاقة النّصّ بالمصلحة. لقد كانت مسألة الدلالة شغل القدماء؛ حيث ميّزوا فيها تقسيمات كالتقسيم إلى الواضح والغامض، وتقسيم هذا تقسيما وتقسيم ذلك تقسيما. ومن بين ما كان في الأوّل القول بالنّصّ، وقد ارتبط معناه بالوضوح، ولكن هذا الوضوح قد كان محلاً لتعريفات، ظهر منها الرّفّع إلى أعلى درجة الوضوح، وبهذه الدّرجة كان انحصار مجال النّصّ في ماهو قطعي لا يحتمل. وأبو زيد، حين يعرّف النّصّ بأنّه (التّركيب اللّغوي الذي يتطابق فيه المنطوق مع المفهوم تطابقاً تاماً)⁴². ينتهي إلى النّتيجة التي انتهى إليها ذلك الرّأي، وهي القول بندرة النّصوص. ومن هذه الرّؤية يعطي أبو زيد لنفسه المبرّر لنقض مبدأ لا اجتهد في مورد النّصّ من جهات؛ جهة المحدودية الدلالية لمفهوم النّصّ، وجهة المغايرة بين هذا المفهوم القديم وما استقرّ دلاليّاً، كمفهوم للنّصّ حديثاً، وجهة الاختلاف فيه⁴³. وعلى هذا، يمكن القول أنّ أبا زيد يجد نفسه مطمئناً إلى مساحة الظنّ والعقل ومتطلّبات الواقع، خاصّة وأنّه في

وعندما يبدي الحدائثيون مثل هذه المواقف، فلا شك أنّ المآل هو إضعاف الدلالة القطعية بل ونقضها. ولا يجد القارئ إزاء هذا عناء في الإستنتاج، فهم يُعلنون عن نتائجهم بوضوح، سواء بخصوص ماصيغ من قواعد في شأنها، أو بخصوص الموقف من النصّ عموماً، فعندما يضع الفكر التقليدي فرقا بين ما يمكن الإجتهد فيه وما لا يمكن الإجتهد فيه، ويعبر عن هذا الأخير بعبارة لا اجتهاد في مورد النصّ، فإنّ الحدائثيين انطلقا من مقدّماتهم يضعون هذا المبدأ، والمبدأ الآخر المرتبط به، مبدأ لا اجتهاد في المعلوم من الدين بالضرورة، في موضع الشكّ والتجاوز في الآن نفسه. والحجّة هي حجّة التأويل؛ ولذا تجد الحدائثيين ينصرفون عن هذا التأويل إلى التأكيد على ما وراءه، بالقول أنّ تلك المقولات هي نتيجة فعل اجتهادي معيّن⁵⁶. أو القول أنّها مهزوزة بما يحيط بها من اختلاف⁵⁷. أو أنّها تستعمل كخداع إيديولوجي يأتي على حقيقة مفهوم النصّ القديم⁵⁸.

ولما كان هذا يكشف عن موقف حدائثي لا يؤمن بحدود أمام النظر؛ حيث يغدو، في هذه الحالة، النصّ نصّاً مفتوحا لكلّ اجتهاد، حتّى ولو كان اجتهادا في واقعة نصّ، كما يقول حنفي⁵⁹. فإنّنا ههنا، دون شكّ، نكون بإزاء سؤال مكانة سلطة النصّ. ما يلاحظ، في هذا الشأن، أنّ الميل الحدائثي لا يتّجه إلى الإقرار بسلطة ثابتة للنصّ، و إنّما يتّجه إلى القول أنّ تلك السلطة هي من افرازات الواقع التاريخي، فكما يرى أبو زيد أنّ النصّ في ذاتها لا تملك أيّ سلطة، وسلطتها في حالة وجودها هي فقط من فعل القراءة المهيمنة⁶⁰. وإذا كان هذا يعني تمييزا إجرائيا، فإنّه، في المقابل، يعني ضرورة التحرّر من سلطة تلك النصّ المهيمنة. والقول بهذا، في الحقيقة، هو القول بالعقل، وهذه الدعوة، بما أنّها تستحضر جدل العقل والنقل، يمكن الوقوف على

تظهر معتمدة على العقل والمصلحة والواقع؛ العقل بحسبانه ماهية متغيّرة تقف ضدّ الثابت والمطلق⁴⁹. والمصلحة بحسبانها أساس كلّ مصادر الشّرع المتفق عليها أو المختلف عليها⁵⁰. والواقع بحسبانه أساس النقل والعقل معا ومرجع صدقهما وتحققهما⁵¹. حين تتناول الآيات الموصوفة بالقطعية لا تتردّد في تجريدتها من خصوصيّتها تلك لصالح الدلالة المتغيّرة، ويمكن التأكّد من ذلك من نوع المبرّرات المستند إليها، فهي جميعا تخضع لتلك القناعات وتسايرها. ولو ضررنا لذلك مثلا بأية (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)⁵²، التي يدلّ ظاهرها على إجراء عقابي محسوس، لوجدنا أنّ معناها هذا يصبح متلاشيا، بإدخال جملة اعتبارات تعدّ من سمات الموقف الحدائثي العام نحو: التاريخية، والتأويل. إذ يتمّ في ضوء ذلك القول بوضوح أنّ صفة القطعية في الآية هي من صنع تأويلات الفقهاء، ونتيجة لمتطلبات المرحلة التاريخية. فبحسب، رأي عبد المجيد الشّرفي، هناك تباين في الموقف الأصولي والفقهية، من جهة الإعراف بالإجمال في الآية، في كلمتي اليد والقطع والإختلاف في أوجه التطبيق الناتج عن ذلك⁵³. وبحسب رأي المفكر والقانوني التونسي محمد الشّرفي، فإنّ اختصاص تلك الآية بالتطبيق المادّي كان خيارا فقهيا من أجل الردع، أمّلته الظروف المكانية والزمانية للجزيرة العربية، ولا يدلّ ضرورة على غاية القرآن⁵⁴. ومادام فعل التأويل، هو أكثر ما يعاب عليه الفقهاء، نذكر أنّ لشحور رأيا مستحدّثا، بالمقارنة مع ما أوردناه، محتواه التمييز في الدلالة بين ما يمكن الوقوف عنده ويمكن الوقوف عليه، ومن هذا الجانب تكون، كما يقول، آيات الحدود الموصوفة بالقطع من ما يسمّيه أساس التشريع وليس عين التشريع، فلا تكون على ذلك ممّا ينأى عن النظر المتجدّد⁵⁵.

النسبي، أو ماسمي بعدم جواز تأخير الظواهر. وهذا؛ لأنهم كانوا على دراية بالمآلات السلبية الناجمة عن انحسار القطع لصالح امتداد الظن، وما في ذلك من النتائج الممكنة للتأويلات غير القوية وغير المنضبطة. وإن هذا ليكشف حقيقة عن نوع العلاقة التي يقيمها الأصوليون والفقهاء مع القرآن، بالمقارنة مع الحدائثيين، وهي علاقة القرب والتقدير. أقصد مراعاة أنه كلام إلهي يتطلب الوفاء. فالقطع، عندئذ، كان أمراً مهماً، بل وفي غاية الأهمية، إذا علمنا أن استعمال كلمة النص، عند الشافعي والمتقدمين، كان استعمالاً لا يقتصر فقط على الألفاظ غير المحتملة قطعية المعنى، بل كان يتجاوزها أيضاً إلى الألفاظ الظاهرة أو القوية الظهور.⁶³

ثم أنه من باب المغالطة النظر إلى الألفاظ بنسبية دلالية مفتوحة، فذلك طريق إلى التميع. لقد كان الأقدمون متنبهين إلى خطورة هذا الأمر، حينما أكدوا أن كل تأويل يرفع النص أو شيئاً منه فهو باطل.⁶⁴ واعتبروا المرور إلى ذلك مروراً إلى التعطيل.⁶⁵ ويكفي دليلاً على أهمية كلامهم، وخطورة إهمال القطع تقديم الشدائد للمؤولة الباطنية، كما يستفاد من رأي الشاطبي.⁶⁶

وإذا كان يُستشف من هذا دوراً عقلياً، فإنه يحسن بنا ذكر أن العقل، مع أهميته في النظر، لا يمكنه أن يكون متحكماً في كل شيء، أو متجاوزاً لكل شيء، فثمة دائماً حدود، وهذا قد وعاه القدماء، ومنهم الشاطبي نفسه، الذي يحتفي به الحدائثيون، عندما يقول مؤكداً ما يجب أن يكون، (إذا تعاضد النقل والعقل على المسائل الشرعية؛ فعلى شرط أن يتقدم النقل فيكون متبوعاً، ويتأخر العقل فيكون تابعاً).⁶⁷ أمّا إذا كان علينا أخذ الأمر بمقياس التوجه المعرفي المعاصر، فلا يعني ذلك، بتاتا، أن كل منجز معرفي معاصر يدعم ما يفكر به الحدائثيون، أو يريدونه، فتنوع الآراء، في هذا المنجز،

ملاحظتها من خلال أهدافها، ونقصد بذلك، أن الطرح الحدائثي يريد التعامل مع الدلالة القرآنية تعاملًا مباشرًا حرًا غير مقيد برأي أو ظاهر. والعبرة هنا، هي العبرة بالمقاصد، أو في عبارة أخرى، أن سلطة النص الظاهرة مستبعدة لصالح فهم القارئ، وهذا واضح من قول الشرفي أن القرآن يمكنه أن يبقى سلطة مرجعية، ولكن في مستوى المقاصد وليس في مستوى الأحكام التفصيلية.⁶¹ فالمسألة، عندئذ، هي مسألة قواعد وأصول يراد منها أن تكون في إطار معين ولا تكون في إطار معين آخر، بدعوى التاريخية والحداثة؛ ولهذا تتم معاملة منظومة الدلالة القديمة بتشكيك كبير، كما يعبر عن ذلك الجابري بالقول، أن المطلوب اليوم هو تحديد يعيد تأصيل الأصول.⁶²

وعندما يكون مضمون الفكر الحدائثي هذا الإجماع؛ إتجاه إعادة تأصيل الأصول، ومن خلال ذلك، إعادة النظر في مفهوم النص، والدلالة القطعية، والإحتفاء بالعقل، والواقع، والمصلحة، والمقاصد، ورمي الفكر التراثي الأصولي والفقهي بالتاريخية، من مداخل التشكيك والنقض. فقد يبدو أنه لم يجانب الصواب، والحق أنه يمكن أن يؤخذ، في كل ما يذهب إليه، منهجا ومضمونا، ليس من باب أننا نتنصر للقديم على حساب الجديد، ولكن؛ لأن ثمة بالفعل عيوباً تجعل هذا الموقف غير مُنصف، ومنساقاً إلى هدفه على حساب القيمة والموضوعية. وسنكتفي هنا بالإشارة إلى مفهوم النص وعلاقته بالدلالة القطعية. إن حجة الموقف الحدائثي هي تعلق مفهوم النص بالنردة والتأويل، لكن، إذا ألقينا نظرة في التراث القديم، سنجد أن هذا رأياً أقل شأنًا، وتم الرد عليه بعدة أقوال، ترجح في مجملها اتساع مفهوم النص إلى القطع، إمّا بالقول بالقرائن، والإستفراء، أو القول باللفظ الصريح، أو القول بالقطع

2.3 قراءة الدلالة الظنية:

لقد رأينا أنّ الأصل في الدلالة القطعية أن تكون مستثناة من التّطرّ الإجتهادي، وأنّ ذلك حاصل من الدّور المعتر للنّصّ، وبما أنّ مجال الدّلالة القطعية يضيق من ضيق مجال النّصّ، فإنّ هذا يعني أن يكون المجال مفتوحاً للدّلالة الأخرى وهي الدّلالة الظّنيّة. وإنّ ممّا يجعل هذه الدّلالة مقابلاً مغايراً لتلك الدّلالة، وبصفة المرونة، تعلّقها الموقوف على الظّرف المفيد للإحتمال. لهذا كان الشّأن في مفهومها أن تكون محلاً للإجتهااد دون سواها. وممّا يمكن أن يحصى، تقريراً لهذا الإجتهااد، القول أنّ هذا الإجتهااد يقع في النّصّ الظّنيّ الورد والدّلالة، أو في أحدهما الظّنيّ الثّبوت أو الظّنيّ الدّلالة. ويستفاد من هذا أنّ الظّنيّة، إذا كانت متعلّقة بالثّبوت، تكون باباً للإجتهااد الخارجيّ في الرّواية ومتعلّقاتها، أمّا إذا كانت متعلّقة بالدّلالة، فتكون باباً للإجتهااد الدّاخلي، من جهة البحث في معرفة المعنى المراد من النّصّ، وقوّة دلّالته على المعنى. بالنّظر إلى تعدّد حالات النّصّ وأثرها المعنوي، كحال وجود العموم أو الخصوص أو الإطلاق أو التقييد، وغير ذلك⁷¹.

إنّ مجال الإجتهااد المنحصر في الظّنيّة بصورها المختلفة؛ ظّنيّة الثّبوت، ظّنيّة الدّلالة، أو هما معاً، قد جعلت من هذا المجال مجالاً واسعاً بالمقارنة مع الدّلالة القطعية. وقد يبدو أنّ هذه المساحة تضيق ونحن نتكلّم عن القرآن، مع القول أنّ ظّنيّة الثّبوت لا تنطبق عليه، لكن يجب أن نعلم أنّ دائرة الإجتهااد لا تتسع للقرآن وحده، بل بالإضافة إليه هناك السنّة. هذا فضلاً عن دائرة أخرى يمتدّ إليها الإجتهااد هي دائرة مالانصّ فيه⁷². ومهما يكن، فإنّ ما يعيننا بيانه هنا أنّ هذه الظّنيّة، ومن واقع تعلّقها بالنّظر الإجتهاادي، قد

المعري يطفح بالإحتلاف، ولا يشدّد ذلك بالمرّة عن المصدقيّة، ولنا المثال، في ذلك، نظرية المعنى عند بول غرايس، إذ يتبيّن، في هذه النظريّة، أنّه يفرّق بين المنطوق والمفهوم؛ الأوّل يتعلّق بجانب المعنى المعجمي والقواعدي للعبارة في علاقته بالخارج، والثاني يتعلّق بغير ذلك ويكون مضمراً⁶⁸. أي ما يمكن أن يدلّ عليه المعنى الحرفي والمعنى غير الحرفي. وإذا كان هذا الفرق يثبت تبايناً بين معنى يمكن أن يعرف مقالياً، ومعنى يمكن أن يعرف مقامياً، فإنّ مثله أصولياً نجده حاصلًا في مفهوم المنطوق، الذي يقسّم إلى قسمين مالا يمتل التّأويل وهو النّصّ، وما يمتل وهو الظاهر. وهذا الأوّل يقسّم إلى صريح وغير صريح؛ الأوّل هو مادّل عليه اللفظ بالمطابقة أو التضمين، والثاني هو مادّل عليه بالإلتزام⁶⁹.

ومن هذا يظهر، أنّ ما يسمى المنطوق، في مفهوم الأصوليين ومفهوم غرايس، لا يخلو من معنى ثابت يمثله المنطوق الصّريح، فالمعنى القطعي لا يكون ظاهراً دائماً، وهو بقدر مالا يكون كذلك، لا يكون منعدماً تماماً. فأن يقال هكذا أنّ الدّلالة القطعية نسبيّة، ومن غير حدود لهذه النسبيّة، إنّما هو في الواقع مجازة لأراء تأويليّة منحازة للقارئ وتاريخه، لا تلزم إلّا أصحابها، ومأحسن صنيع القدماء، وهم يتحقّقون في القول بعدم إطلاق الدّلالة عندما قالوا، إذا ورد النّصّ بشيئ معيّن واحتمل معنى يختصّ بذلك الشّيئ، لم يجز إلغاء النّصّ واطراح خصوص المعين فيه⁷⁰. فذلك التّحقّق، يجب أن يفهم على أنّه حرص على حقيقة المقصود لاتصبيقاً عليه، ولعلّ في القول، بالنسبة إلى علاقة الحقيقة بالمجاز مثلاً، أنّ الأصل هو الحمل على الحقيقة أو الأقرب إلى الحقيقة، خير دليل على ذلك.

التأكيد، إنّ الجواب عن هذا تختصره عبارة رئيسة عند الحدائبيين وهي تحرير العقل من سلطة النصوص⁷⁵.

وإذا كان هذا يفهم منه وضع العقل في مواجهة النقل/ النص؛ ليكون حكما عليه، فإنّ المنزع الحدائبي، إذ يؤكد أولوية العقل، يؤكد كدعوة لفهم النصّ لإلغاء النصّ⁷⁶. وهذا؛ لأنّه معنيّ بأمور مهمّة منها؛ تحييد الوصاية الفكرية للقدماء على النص، أو مايسمى سلطة الموروث⁷⁷، ومنها الدّفع باتجاه العقلانية⁷⁸، ومنها الإقتراب من الواقع والإهتمام به، أو الإنطلاق منه⁷⁹. ولعلّ ما يختصر ويوضّح أكثر دائرة الإشتغال هذه، القول بأنّ الهدف هو (وضع مضمون معاصر للنص)⁸⁰. وبما أنّ تحقيق هذا الهدف يعني تغيير النظرة إلى اللّغة والدّلالة وطريقة الفهم، يمكننا أن نذكر أنّ التوجّه إلى ذلك، وهو مبنيّ على النظرة النسبية والتاريخية والتأولوية، قد جاء توجّها منهاضا للتعامل القطعي مع ألفاظ اللّغة القرآنية، وفي هذه الحالة، فإنّ تحقيق مضمون معاصر، حسب حنفي مثلا، يعني أن تكون اللّغة عقلية مؤدّية للتواصل ولها ما يقابلها في الواقع⁸¹، وأن تكون مفهومة حسب منطق التطوّر المؤثّر فيها، الذي ينقلها من الحقيقة إلى المجاز، كما يرى أبو زيد⁸². وطبعاً، فإنّه عندما يتمّ الإلتكاء على هذه النظرة، تظهر عندهم عدّة أفكار معبّرة عن اتجاه مفهوم الدّلالة اللفظية، واتجاه الدّلالة الظنيّة بشكل عام، يمكن أن نشير إليها في الآتي:

أ. استبعاد المعنى الأحادي: من خلال القول أنّ (القرآن نصّ مفتوح على جميع المعاني)⁸³، وهذا له علاقة في الموقف الحدائبي بأمرين؛ تميّز اللّغة القرآنية بالثراء الدلالي، الذي يُسببه المجاز مثلا، ووجود حيثيات الزمان والمكان، القائمة على تدرّج النزول والنسخ. والنظر من خلال هذا المنظور، يثبت لديهم، فضلا عن

استقطبت اهتمام الحدائبيين، غير أنّ المثير في الموقف الحدائبي ليس ما يُبديه من رغبة في النظر من مدخل الظنيّة، ولكن ما يحرك نظرتّه باتجاه هذه الظنيّة، وما يستهدفه من وراء ذلك. أو بعبارة أخرى، أنّ الأمر يتعلّق بطبيعة النظرة إلى هذه الدّلالة وتصوّر مجالها. ولعلّ ذلك واضح جدّا ممّا رأيناه من موقف بالنسبة إلى الدّلالة القطعيّة، التي كان الرأي العامّ فيها الإتجاه إلى الرّحزحة والتجاوز. وعموماً، فإنّ الموقف الحدائبي إذ يقف موقفا مؤيدا للتغيير وداعما له، انطلاقا من العقل والواقع والمصلحة، يفتح المجال لتفسيرات مختلفة تخصّ قضايا الدّلالة الظنيّة، ومن أجل عرض هذا الموقف بتفصيل أكبر، نشير أنّ موقفهم ذاك، أي (الحدائبيين) يفهم من موقفهم من الدّلالة اللفظية، فمن كون هذه الدّلالة تقوم على اللّغة، واللّغة في نظرهم تتأسس على المواضع، وكانت هذه عندهم مظهرا للظنيّة، فقد رأوا أنّ ماشأنة اللّغة لا يخرج عن ما يلحق باللّغة. وعلى هذا، نجد القول عند حسن حنفي أنّ الدلائل التقليّة كلها لاتفيد اليقين، نظرا لاعتمادها على اللغات⁷³. وإذا كانت لاتفيد اليقين، فهي لاتفيده بذاتها، لكنّها يمكن أن تبلغه عند توفرّ الوسائل المؤدّية إليه، وهي وسائل خارجية عنه تتحدّد، كما يذكر حنفي أيضا بـ القرائن؛ قرائن الحسّ والمشاهدة، فضلا عن دور العقل. ومن أهميّة هذا التلازم، كان الأصل بالنسبة إلى الدليل التقلي أن يكون في حكم الظنّ حتّى يتأيد بهما، وهو ما يتضح من قوله كذلك (الحجج النقلية كلها ظنية حتى ولو تضافرت واجمعت على شيء أنه حق لم يثبت أنه كذلك إلا بالعقل... ولا تتحول إلى يقين إلا بقرائن من الحسّ والمشاهدة)⁷⁴. وبما أنّ هذا الأمر يشير إلى أنّ الدليل التقلي لا يعتمد على الإجماع بقدر ما يعتمد على العقل والواقع، فإنّ للمرء أن يتساءل عن الغرض من هذا

يكون من الممكن القول بإمكان القبض عليها أو التّطابق معها⁹⁷. بسبب تصوّر أنّ طبيعة لغة الوحي تأبى التّفكيك، حتّى وإن تمّ ذلك بالإستعانة عليها بمختلف علوم اللّغة؛ لأنّه، كما يقول أركون، من الصّعوبة بمكان الإنطلاق من وحدة الفكر واللّغة⁹⁸.

هـ . التّخصيص بالسبب على العموم: من خلال

القول أن النص (مشدود إلى التاريخ بأسباب النزول ونازع إلى المطلق بالتركيب والمقصد)⁹⁹، ومُستند هذا الموقف التّاريخ في تغيّره وتطوّره، سواء إلى ماضى أو ماهو حاضر، ومن منظورات ذلك الإعتقاد أنّ اللّغة، وإن كان لها القدرة على التّجريد، تظلّ نظاماً ثقافياً خاصاً¹⁰⁰، وأنّ واقع القرآن التّاريخي هو واقع خطاب نسبي يفترض واقعيّة آياته¹⁰¹.

و. الإنّقال من ظاهر اللفظ إلى باطنه أو روحه:

من خلال القول أن الاستنباط يجب ان لا يكون بطريق التمسك الحرفي بل بطريق البحث عن الرّوح والمغزى ومراعاة المقصد¹⁰².

وعندما يميّز الحدائثيون القرآن بهذه الخصويّة المفتوحة دلاليّاً، فإنّه يجب أن نأخذ بعين الإعتبار أنّهم يتعاطون معه في علاقة مباشرة، لها معانيها بالنّسبة إلى وضعيّة قراءته في الماضي أو الحاضر. وهذا يعني أنّهم يفرّقون في النّظر إليه بين مقارنة وأخرى؛ المقاربة التي تفرض قيوداً تأويليّة عليه، والمقاربة التي تنظر إليه في حيويّته. وهذا يمكن الإشارة إليه من جهات تستلزمها المواقف المشار إليها أعلاه وهي:

د . إحلال الإمكان مكان الحقيقة: من خلال

القول أنّ (النص لايقول الحقيقة بل يفتح علاقة مع الحقيقة)⁹⁵، وهذا في ضوء الإعتقاد أنّ (النص لايدلّ مباشرة عن المدلول)⁹⁶. وأنّه ليس فيه معان محدّدة، حتّى

حقيقة أنّ الدّلالة نسبيّة، حقيقة أن المعنى فيه لايمكن الوفاء له⁸⁴. أو الإنطلاق من حضور جاهز له⁸⁵. وبالنّسبة إليهم، هذا يردّ دعوى وجود أصل ثابت يمكن العودة إليه، هو بمثابة إلزام⁸⁶. إنّ مايمكن أن يكون أصلاً، هو فقط مجرّد تأويل، أو عمل تاريخي. والتّأكيد على هذا، هو في الواقع تأكيد على نبذ التّقديس والإحتكار⁸⁷.

ب . اعتماد الفعل القرآني الحرّ: من خلال

القول: (ان قارئ النص هو الذي يحسن رؤية ما لايرى بصرف المعنى أو استنطاق الصمت أو ملء الفراغات أو تشخيص العوارض أو اختراق الطبقات)⁸⁸. وهذا يمكن فهمه، في ضوء فكرة أنّ القرآن خطاب علائقي بالمتلقّي، وهي الفكرة التي تستلزم عند الحدائثيين النّظر إليه على أنّه في إطار مجموعة من المتغيّرات، يقرأ كلّ عصر فيه نفسه⁸⁹، أي القراءة التي (تتمرأى فيه كلّ الدّوات)⁹⁰، ويزول من خلالها الفرق بين قراءة أو أخرى كما يجسّده المنظور التّمييزي التقليدي⁹¹.

ج . ادراج المعنى في تاريخيّة الفهم: من خلال

القول أنّ (كلّ نص تأسيسي قد حظي بتوسّعات تاريخيّة معينة وقد يحظى بتوسّعات أخرى في المستقبل)⁹². ولهذا القول سنده في قاعدة احتكام النص إلى جدليّة الثابت والمتغيّر، التي تُعبّر عنها بالنّسبة إلى القرآن حالة التّأنسن، التي فرضت انخراطه في التاريخ⁹³؛ لذا كان من استتبعاتها عند الحدائثيين عدم الرّكون إلى الحرفيّة⁹⁴، أو الجمود على إنجاز تاريخي سابق.

د . إحلال الإمكان مكان الحقيقة: من خلال

القول أنّ (النص لايقول الحقيقة بل يفتح علاقة مع الحقيقة)⁹⁵، وهذا في ضوء الإعتقاد أنّ (النص لايدلّ مباشرة عن المدلول)⁹⁶. وأنّه ليس فيه معان محدّدة، حتّى

. انّ منظومة الفكر التّأصيلي، التي وُجدت قراءةً لدلالته، لاثوائمه بالضرورة¹⁰⁴.

. انّ الدّلالة القرآنيّة هي ضدّ كلّ تأصيل ثابت يصطبغ بصبغة التّهايّية والقداسة¹⁰⁵.

وبطبيعة الحال، فإنّ من السّهل إدراك مآل هذه المواقف، إنّما تتّجه بوضوح إلى طريق العقل والإجتهد، أو القراءة بشكل عام؛ الطّريق الذي يجعل دلالة القرآن على تماس مع متطلّبات الواقع، دون توسّطات مفروضة أنتجتها، ويُنْتجها التّأويل. وإذا كان هذا يدلّ على تعلّق حدائبي بالفضاء الدّلالي الحرّ، الذي تُعبّر عنه الدّلالة الظنّيّة، فللسّائل أن يسأل عن صلابة هذا الموقف، ومصداقيّة تبعاته. يمكن أن نلاحظ هنا أنّ ذلك الموقف يحيل إلى أمرين؛ النّظر إلى الدّلالة الظنّيّة على أنّها مفتوحة على التّغيير، والنّظر إليها على أنّها لا تُؤكّد الإلزام. يمكن القول بالنّسبة إلى الأمر الأوّل، أنّه يؤدّي إلى إهدار سلطة القرآن الدّينيّة، وافقاره من معناه التّقديسي. ويمكن القول أنّه بالنّسبة إلى الأمر الثّاني يؤدّي إلى إضعاف العلاقة بالقرآن، وتحويلها فقط إلى مجرد علاقة تعاطف، يملئها الحسّ الإيماني.

إثارة مسألتي سلطة النّصّ والتّأويل. وطبعاً، فإنّ تقدير هذا المنحى هو تقدير لتناججه، التي نرى أنّها الأقرب إلى الانفلات منها إلى الإنضباط، فعندما يقال أنّ المعنى ليس ثابتاً ولا يمكن القبض عليه، أو الوفاء له؛ لأنّ النّصّ لا يقول الحقيقة، فللمرء أن يتساءل عن معنى التّواصل في هذه الحالة، وهو مفتوح على احتمالات حقيقة غائبة.

من المعروف أنّ التّواصل عندما يحصل يتمّ في إطار لغة يظهر من خلالها القصد، وفي الحالة القرآنيّة كان السّبيل إلى ذلك هو اللّغة العربيّة، فإنّ يكون هناك تواصل بلغة دون لغة أخرى، يعني أن يكون هناك قصد واضح قابل للتّبليغ والفهم. ولذا، نجد القدماء وهم يردّون الظنّيّة، كما فعل ابن القيم، عندما يتحدّث في ردّها يقول: (أنّ دلالة اللفظ مبناه على عادة المتكلّم التي يقصدها بألفاظه وكذا على مراده بلغته التي عاداته أن يتكلّم بها، فإذا عرف السامع ذلك المعنى وعرف ان عادة المتكلّم إذا تكلم بذلك اللفظ أن يقصده، علم أنه مراده قطعاً وإلا لم يعلم مراد متكلّم أبداً وهو محال)¹⁰⁷.

إنّ حالة أن يأتي القصد على خلاف ظاهر اللفظ، حالة أدنى إلى الإشتباه والمغالطة منها إلى السّويّة، فهل إذا كان يمكن نسبتها إلى أحد ما يمكن نسبتها إلى الله؟! إنّ من تمام تنزيه كلام الله، كما يقول ابن القيم أيضاً، أن لا يتصوّر ذلك مسوباً إليه¹⁰⁸، وإذا كان ممّا يعزّز هذا التنزيه صفة البيان التي اختصّ بها القرآن، فإنّ البيان لفظ ومعنى، فلا يكون في الأوّل وحده ولا يكون في الثّاني وحده، بل يكون بهما معاً. وأجد في قول ابن القيم أنّ المعنى في الكلام هو المقصود، وأمّا اللفظ فوسيلة إليه¹⁰⁹، قولاً فصلاً بالنّسبة إلى مأموريّة

والحقّ، أن ما يذهب إليه الحدائبيون في شأن الظنّيّة مسبوق، سواء بالإشارة إليها أو الرّدّ عليها. وأعني هنا قول الرّازي بها، عندما ذكر أنّ الأدلّة التّقليّة مبنية على مقدّمات ظنّيّة، والمبنيّ على الظنّ لا يستفاد منه إلّا الظنّ؛ لما رأى من وجود نقل اللّغات، ونقل النحو، والتصريف، وعدم الإشتراك، والمجاز، والنقل، والإضمار، والتّخصيص، والتّقديم والتّأخير، والناسخ، والمعارض العقلي¹⁰⁶. فقد انتهى إلى نفس ما انتهى إليه الحدائبيون، من تقديم العقل والإقرار بسلطته. ويجب أن نقول أنّ الأمر عند الرّازي، أو عند الحدائبيين لا يخرج عن

ذلك، فيكون من اختلاف المدارك وأثر السياق، وما يكون زائدا ينبغي أن يفهم كحالة أخرى؛ لأنّ واقع اللّغة التّواصلية هو مجموع حالات متداخلة تشمل الشّكل والقصد وغيرهما.

وعلى هذا، هناك تأكيد في الدّراسات اللّغويّة عموما على جانبي الدّلالة الظّاهر وغير الظّاهر، فالقدماء كالجرجاني، وهو يفرّق بين المعنى ومعنى المعنى، قد نظر إلى الأوّل على أنّه ما يمكن الوصول إليه بغير واسطة، ونظر إلى الثّاني على أنّه ما يتأتّى من تعقّل ينتهي من معنى إلى آخر¹¹³. وللشّاطبي كلام واضح في تقسيم الدّلالة على هذا التّحو إلى قسمين؛ قسم أصليين، وقسم تبعية¹¹⁴. وهو عين ما نجد تأكّده أيضا في الدّرس اللّغوي الحديث، الذي يُسمّى ذلك الإنقسام الدّلالي الدّلالة المركزيّة والدّلالة الهامشيّة؛ حيث تعني الأولى المعنى الأساسي المعتمد في نقل الأفكار وتحقيق التّفاهم، والمقترون أكثر بالأداء المعجمي للمفردات. وتعني الثّانية المعنى الثّانوي أو الضّمّني، المقترون بالمتلقّي، والحاصل من تغيّر الثّقافة والزّمن والخبرة. لكن وبالترغم ممّا يعنيه منطق الدّلالة هذا من اتّساع، يبقى أنّ اتّجاه الدّلالة محدّد بالمعنى الأساسي¹¹⁵.

والحقيقة، أنّ هذا إذا كان يعني شيئا، فهو يعني بالدّرجة الأولى مراعاة كلّ المعنى وليس تبرير معنى على حساب معنى آخر، فالإعتراف للّغة بأبعادها الإجماعيّة والإنسانيّة والبلاغيّة لا يُعني عن حقيقة القصد، والقصد، كما تشير إليه الأراء القديمة، يتعلّق بالإفهام والتّفاهم. وعندما نعلم هذا، يجب أن نعلم أنّ هناك اتّجاهها إلى الإخبار وليس فقط إلى مجرّد التّواصل المحض؛ إذ إنّ الدّات، كما يقول طه عبد الرحمن، وإن كانت ذاتا ناقلة إلاّ أنّها ترقى إلى مستوى التّبليغ، وفي

كأموريّة الرّسول في الإبلاغ؛ إنّ المسألة هنا هي مسألة حجّة، ومن تمام الحجّة ان يظهر المعنى لا أن يختفي، فأن يكون الكلام الإلهي بيانا في لفظه، يعني أن يكون بيانا في معناه؛ إذ ليس معقولا أن يمثّل الرّسول دور المبلّغ والمعنى ضائع وإلاّ كان الأمر عبثا، وهو الذي امتدّت دعوته سنينا من أجل تغيير وضع إلى وضع.

وبما أنّنا قد أتينا على ذكر البيان، فإنّه من نافل القول أنّ دلالته هي دلالة على الكشف والظهور، فحّى في الحالة التي يأخذ فيها المعنى تلوينات مختلفة لاتعدم بالضرورة الأصل في الوضوح؛ لأنّ ثمة دائما ما يضبط الدّلالة، ولعلّ في مثال القرائن دليلا على ذلك؛ ولذا نجد ابن القيم يقول: (إن مراد المتكلم يعلم من لفظه المجرد تارة والمقرون تارة ومنه ومن لفظ آخر يفيدان اليقين بمراده تارة، ومنه ومن بيان آخر بالفعل أو القول يحيل المتكلم عليه تارة، وليس في القرآن خطاب أريد منه العلم بمدلوله إلاّ وهو داخل في هذه الأقسام)¹¹⁰.

وتأسيسا على هذا، فإنّ مراعاة حدود الدّلالة هو ما يجب أن يكون، وهو ما يبدو قد وعاه ابن القيم وأمثاله كالتّشافعي، الذي نجده مع اعطائه معنى موسّعا للبيان في قوله أنّه: (اسم جامع لمعاني مجتمعة الأصول متشعبة الفروع)¹¹¹. ينبّه إلى انضباطه، عندما يشير إلى تفاوت الوضوح في بعض الآيات. (وليس يختلف عند العرب وضوح هذه الآيات معا، لأنّ أقلّ البيان عندها كاف من أكثره، إنّما يريد السامع فهم قول القائل، فأقلّ ما يفهمه به كاف عنده)¹¹². وهذا يعني، أنّه من خلال أقلّ البيان، يأخذ بعين الاعتبار وجود فهم في مستوى معيّن حاصل عند المتلقّين، الذين يشتركون عادة في الفهم من خلال معهود لسانهم. أما ما يزيد عن

ضرورة ترجيح الظاهر على الباطن، ومطابقة المفسر، ومراعاة حقيقة الغرض الذي سيق له الكلام¹²¹، هي كلّها أمور قد فرضها الحرص على مصداقية النظر في كلام مقدّس.

وإنّه لمن الواضح، أنّ وجود الظنّ إلى جانب القطع ممّا يؤدّي إلى إلتجّاه موضوعي للمعنى، نرى أنّ من تجلّياته عند القدماء صياغة النصّ على هذا النحو من القول: (ليس من شرط النصّ ألاّ يحتمل التأويل من جميع الوجوه، وإنّما من شرطه ألاّ يحتمل التأويل من وجه ما، فيكون نصا من ذلك الوجه، وإن كان عاما أو ظاهرا أو مجملا من وجه آخر)¹²². باعتبار، أنّ أقوال الاختلاف الناشئة عن هذا، مجرّد اختلاف ظاهري يبدّد تلاحيقها على العبارة كالمعنى الواحد، كما يقول الشاطبي¹²³، ولا يعني هذا اثباتا لتلاعب لفظي.

وعليه، نقول أنّ ثمة حرصا على الوحدة المعنوية في اهتمامات الأقدمين، من خلال مراعاة القصد الإلهي وكليّة القرآن، وهذا واضح تماما من كلام الشاطبي، وهو يشير إلى الغلط في تجاهل المقاصد، وعدم إيفاء النصّ حقّه من وحدة النظر بضمّ أطرافه من العامّ، والخاصّ، والمطلق، والمقيّد، والمفسّر، والمبيّن، إلى بعضها¹²⁴. وإذ نؤكّد هذا، من قول الشاطبي؛ فلأنّ هناك توجّس من انفلات الدلالة؛ فالدلالة الظنّية إذا سارت دون حدود، تحدث خللا في الفهم الحقيقي للدين، فإذا كان يُعاب على الفهم الحرفي، فبالأحرى أن يُعاب على الفهم غير الحرفي. أمّا كون الدلالة الظنّية غير ملزمة لإلّتها دائرة مفتوحة للإجتهد وتعجّ بالخلاف، فهذا اعتقاد خاطئ. ولاشكّ أنّ السير في هذا الإلتجّاه مآله تدمير الكثير من المباني الدنيوية، ويبدو أنّ الأمر هنا، هو من نتيجة الفهم السلبي للظنّ الخالي من اليقين. في حين أنّ مفهومه

التبليغ إظهار واضمار¹¹⁶. وطبعاً، فإنّ نجاح التبليغ ممّا يكون بمعيّار دون معيار، وليس ذلك إلّا بالصّدق. فكما يؤكّد طه عبد الرحمن أيضاً، هناك جانبان متكاملان في المسألة هما؛ جانباً التبليغ، والتّهديب. يؤدّي إليهما المبدأ التداولي مبدأ التعاون، فيكون من ضرورة الصّدق عندئذ، الصّدق في الخبر، والصّدق في العمل، ومطابقة القول للفعل¹¹⁷؛ إذ إنّ من حقيقة القصد، كما يقول سيريل، أن يتجاوز القصد قصد الإلتصال إلى قصد المعنى، وفي هذه الحالة، يعني أن تتحقّق شروط الإشباع والصّدق الموصولة بالحقيقة، سواء بالموافقة أو المخالفة¹¹⁸.

وإذا كان منطق التّواصل لا ينفكّ عن ضرورات لغوية وقيميّة، فإنّ من المهمّ أن نعلم أنّ الخطاب/ النصّ هو هذا المجموع من المعنى الثابت والمعنى المتغيّر، أو المعنى الصّريح والمعنى الضّمّني. ومادام الأمر موقوفاً على الموضوعية، يمكننا الإستنتاج بسهولة معنى ذلك بالنسبة إلى انضباط الدلالة أو عدم انضباطها. إنّ الدلالة تكون منضبطة عندما تكون مشدودة إلى شيء ما يكون أساسياً محوريّاً، على قدر من الثبات، وهو ما نجد قد أدركه القدماء بالتفاتهم إلى المرجعية في الرّد، من خلال التمييز بين الدلالة الحقيقية والدلالة الإضافية، وإسناد الأولى إلى قصد المتكلّم وإسناد الثانية إلى المتلقّين¹¹⁹، كما رأى ابن القيم، أو بالرّد إلى مواضع اللغة كما في قول الغزالي: (تقدّم المعرفة بوضع اللغة التي بها المخاطبة ثم إن كان "نصاً" لا يحتمل كفى فيه معرفة باللغة¹²⁰). والإحتكام إلى المرجعية، لا يمكن أن يكون بأي حال من الأحوال شأننا للسّابقين، والأراء الحديثة تؤكّد على مقاصد النصّ وجانب التّصريح فيه كما رأينا. ومادام الكلام لا يخلو من معنى ثابت، ولا يخلو من معنى محتمل، فإنّ حاصل القول أن نؤكّد أنّ تشديد القدماء على

موقفه والموقف الحدائثي الذي يبدو أنه يقدم الهدف على نوع الوسيلة.

خاتمة:

لقد أظهر الحدائثيون كما رأينا ميلا شديدا إلى التّجديد في التعامل مع الدّلالة القرآنية، وقد كانت لهم من ذلك نتائجهم، فلقد أكدوا في هذه النتائج أنّ الدّلالة القرآنية دلالة ثرية؛ دلالة قابلة للإحتمال والتأويل. وأنّ الفهم المتعلّق بها هو فهم نسبي متغيّر، وأنّ القرآن تبعا لذلك هو كتاب دعوة وهداية وليس كتاب تشريعات قانونية فقهية جاهزة. والحقّ القول أنّ موقفهم من الدّلالة القرآنية قد أتى موقفا مخالفا لما رآه القدماء، وهذا واضح من أنّهم قد ميّزوا فضائهم عن فضائهم. ولكن، يجب القول أنّ أراؤهم بالكاد يمكن قبولها على ماهي عليه، ففكرتهم الأساسية القائلة أنّ الدّلالة القرآنية دلالة ثرية، وبثرائها هي دلالة احتمالية مفتوحة على أفق القارئ، هي فكرة، وإن كان لها شيء من الصّحّة في جانب، هي فكرة لا تتمتع بالقوّة الكافية؛ إذ يمكن الاعتراض عليها بفكرة ضياع المعنى، وبفكرة لانهائية التأويل. كما يمكن الاعتراض عليها بفكرة المناسبة والإنطباق، أي مناسبة وانطباق ماهو بشري على ماهو إلهي وغير ذلك. والمهمّ في الأمر، أنّ تلك الفكرة وما يتصل بها، تعطي الإنطباق أنّ الحدائثيين ليسوا مكترئين كثيرا لنتائج موقفهم. من المهمّ القول، أنّ ثمة كليات ومقاصد دينية قرآنية تتقدّم عن الفهم والتفسير، كما مارسه القدماء؛ حيث كان من ذلك اندراج التشريع للواقع في الدّلالة القرآنية. ولكن هؤلاء القدماء لم يرغب عنهم ثراء الدّلالة القرآنية، إذ إنّ ثراء هذه الدّلالة قد تعاملوا معه في إطار القيد الإيماني التّأظم؛ قيد العمل بالأوامر والنّواهي الإلهية. وهذا، ما يبدو أنّ

الأصولي هو مفهوم ترجيحي لأحد الإحتمالين على الآخر من غير القطع كما يقول الأمدي¹²⁵، وهذا يعني أنّ الأمر فيه موقوف على قوّة الدّليل، واختلاف القوّة لا يستوجب بالضرورة الرّد، إذا علمنا أن الأحكام تتفاوت في الدرجة بين حلال أو حرام أو مكروه. ومع أنّ القدماء قد اختلفوا في أمر وجوبه إلى فريق مؤيد وفريق معارض إلا أنّ الملاحظ أنّ الظنّ المردود هو ذلك، الذي لم يتأسس على العلم. أمّا ما كان قائما عليه فثمة إقرار به¹²⁶؛ لأنّ مدار المسألة هو الإنضباط من عدمه، وعندما نقول الإنضباط، فإننا نعني النّظر في إطار القصد الإلهي، فإذا كانت الآية محتملة كآية التي تتحدّث عن القرء مثلا، فهذا يعني أنّ ثمة قصد إلهي قد يكون هذا أو ذاك، لكنّه يكون المعنى الراجح بالدليل الأقوى، ومن ثمّ يجري العمل به، التزاما من المجتهد أو المقلّد.

ومن هنا، نرى أنّه من المغالطة تصوّر أنّ المعنى يجب أن يكون ظاهرا ظهورا قطعيا حتّى يكون مُلزما، أو تصوّر أنّ الظنّيات متغيّرات للأخذ والرّد كيفما اتفق. وأحسب أنّ قولهم بردّ الظنّ إلى القطع¹²⁷، وتحويلهم على الظاهر، ومن دون الخروج عنه إلى الخاصّ إلاّ بدليل¹²⁸، مثلا على هذا. ولا يجب التقليل من شأن هذا الأمر، بأي حال من الأحوال، فهم قد تعاملوا مع المعنى الموجود واعتمدوا الدّليل، ومن طبيعة الدّليل إذا ثبت أن يكون مُلزما. وعليه، يمكن القول، أنّ الاعتقاد بالظنّية ليس مبرّزا للخروج عن النّص وتجاوز مقاصده، أو النّظر إلى معانيه على أنّها تقول ولا تقول شيئا، فهذا الرّازي، مثلا، مع اعتقاده بها، لم يرى أنّها مطلقة أو قصد منها التّعطيل، بل كان يرى امكانيّة أن تبلغ اليقين إذا وجدت القرائن المفيدة لذلك، كقرائن الحس والمشاهدة أو القرائن المنقولة بالتواتر¹²⁹. فشتان إذاً بين

- 9 — ، الفكر الاسلامي نقد واجتهاد تر هاشم صالح، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط1، 1993.
- 10 — ، أين هو الفكر الإسلامي؟ دار الساقى، بيروت، ط2، 1995.
- 11 — ، الفكر الاسلامي قراءة علمية تر هاشم صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2، 1996.
- 12 — ، الفكر الأصوي واستحالة التأصيل ترهاشم صالح، دار الساقى، بيروت، ط2، 1999.
- 13 — القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب تر هاشم صالح، دار الطليعة، بيروت، ط2، 2005.
- 14 — ، الإسلام الأخلاق والسياسة تر هاشم صالح، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 2007.
- 15 — ، قضايا في نقد العقل الديني تر هاشم صالح، دار الطليعة، بيروت (د.ط) (د.ت).
- 16 . باروت جمال و الريسوني احمد، الإجهاد النص الواقع المصلحة، دار الفكر، دمشق، ط1، 2000.
- 17 . الجابري محمد عابد، الجابري، الدين والدولة وتطبيق الشريعة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1996.
- 18 — ، فهم القرآن الحكيم، ج3، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ط1، 2009.
- 19 — ، تكوين العقل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط10، 2009.
- 20 . حنفي حسن، من العقيدة الى الثورة، ج1، دار التنوير، بيروت، ط1، 1988.

الحدائثين قد أهملوه لصالح روح دينية عامة. وفي رأينا، أنّ النظرة الى الدلالة القرآنية يجب أن تكون في الإطار الواسع للإيمان؛ الإطار الذي يجتمع فيه الاعتقاد بالعمل، أي على امتداد ما يقتضيه العمل في كافة المجالات الحياتية، فليس الإيمان دون العمل ولا العمل دون الإيمان، فكلاهما يتداخلان ويتكاملان على كافة المستويات.

المصادر والمراجع:

.القران الكريم

أ. مصادر حدائثية:

- 1 . أبو زيد نصر حامد، مفهوم النص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، (د.ط)، 1990.
- 2 — ، نقد الخطاب الديني، سينا للنشر، القاهرة، ط2، 1994.
- 3 — ، النص، السلطة، الحقيقة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، 1995.
- 4 — ، التفكير في زمن التكفير، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط2، 1995.
- 5 — ، الخطاب والتأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء ، ط2، 2005.
6. — ، اشكاليات القراءة وآليات التأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط7، 2005.
- 7 - أدونيس، النص القرآني وأفاق الكتابة، دار الآداب بيروت (د.ط) (د.ت).
- 8 . أركون محمد، تاريخية الفكر العربي الإسلامي تر هاشم صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2، 1992.

- 21 —، من النص إلى الواقع، ج2، مركز الكتاب، القاهرة، ط1، 2005.
- 22 —، التراث والتحديد، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، ط4، 1992.
- 23 . حرب علي، التأويل والحقيقة، دار التنوير، بيروت، ط2، 2007.
- 24 —، نقد الحقيقة، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1993.
- 25 —، نقد النص، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط4، 2004.
- 26 . شحور محمد الكتاب والقرآن، شركة المطبوعات، بيروت، ط9، 2009.
- 27 . الشرفي عبد الحميد، لبنات، ج1، دار الجنوب، تونس، ط2، 2011.
- 28 —، لبنات ج2، دار الجنوب، تونس، ط1، 2011.
- 29 —، تحديث الفكر الإسلامي، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط، 2009.
- 30 —، الإسلام بين الرسالة والتاريخ، دار الطليعة، بيروت، ط2، 2008.
- 31 . الشرفي محمد، الإسلام والحرية، دار الجنوب، تونس، 2009.
- 32 . تزيني طيب، النص القرآني أمام إشكالية البنية والقراءة، دار الينابيع، بيروت، ط1، 1997.
- ب . مصادر تراثية:**
- 33 . ابو الوليد الباجي، احكام الفصول تح عبد الحميد تركي، ج1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط2، 1995.
- 34 . أبو حامد الغزالي المستصفى تح حمزة بن زهير حافظ، ج3، شركة المدينة المنورة، المدينة المنورة (د.ط) (د.ت).
- 35 . ابو المعالي الجويني، البرهان في اصول الفقه تح عبد العظيم الديب، ج1، منشورات دولة قطر، الدوحة، ط1، 1399.
- 36 . ابن دقيق العيد، احكام الأحكام، تح احمد شاكر، ج1، عالم الكتب، القاهرة، ط2، 1987.
- 37 . ابن القيم، مختصر الصواعق المرسله تح الحسن بن عبد الرحمن العلوي، ج1، دار اضواء السلف، الرياض، ط1، 2004.
- 38 . ابن القيم، اعلام الموقعين تح ابو عبيدة آل سلمان، ج3، دار ابن الجوزي، جدة، ط1، 2002.
- 39 . ابن تيمية، مجموع الفتاوى تح عامر الجزار وانور الباز، ج13، دار الوفاء، القاهرة، ط3، سنة 2005.
- 40 . الجرجاني عبد القاهر، دلائل الاعجاز تح محمود شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، (د.ط) (د.ت).
- 41 . السيوطي جلال الدين، الاتقان في علوم القرآن تح مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2008.
- 42 . الرازي فخر الدين المحصول في علم اصول الفقه، تح طه جابر العلواني، ج1، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د.ط) (د.ت).
- 43 . الشافعي محمد بن ادريس، الرسالة تح احمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط1، 1938.
- 44 —، الام تح رفعت فوزي عبد المطلب، ج1، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 2001.

د. المقالات:

55. حنفي حسن، الهيرمينوطيقا وعلوم التأويل، مجلة فضايا اسلامية معاصرة، مركز دراسات فلسفة الدين، ع19، سنة2002.

الهوامش:

- ¹ أدونيس، النص القرآني وأفاق الكتابة، دار الآداب بيروت (د.ط) 42 (د.ت)، ص
- ² نصر حامد أبو زيد، النص، السلطة، الحقيقة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، سنة 1995، ص217، 219
- ³ محمد أركون، الفكر الاسلامي قراءة علمية تر هاشم صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2، سنة 1996، ص231
- ⁴ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، سينا للنشر، القاهرة، ط2، 1994، ص207
- ⁵ محمد أركون، الفكر الأصولي واستحالة التأصيل تر هاشم صالح، دار الساقي، بيروت، ط2، سنة 1999، ص61
- ⁶ محمد أركون، قضايا في نقد العقل الديني تر هاشم صالح، دار الطليعة، بيروت (د.ط) (د.ت)، ص119
- ⁷ علي حرب، التأويل والحقيقة، دار التنوير، بيروت، ط2، سنة 2007، ص105
- ⁸ محمد أركون، الفكر الاصولي واستحالة التاصيل، ص62
- ⁹ نصر حامد أبو زيد، النص، السلطة، الحقيقة، ص183
- ¹⁰ طيب تزيي، النص القرآني، دار الينايع، بيروت، ط1، سنة 1997، ص243
- ¹¹ محمد أركون، الفكر الاسلامي قراءة علمية، ص211
- ¹² نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2، سنة 2005، ص263
- ¹³ محمد أركون، القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب ترهاشم صالح، دار الطليعة، بيروت، ط2، سنة 2005، ص141
- ¹⁴ محمد أركون، أين هو الفكر الإسلامي؟ دار الساقي، بيروت، ط2، سنة 1995، ص88
- ¹⁵ محمد أركون، الإسلام الأخلاق والسياسة تر هاشم صالح، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، سنة 2007، ص184
- ¹⁶ محمد عابد الجابري، فهم القرآن الحكيم، ج3، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، ط1، سنة 2009، ص109
- ¹⁷ المصدر نفسه، ج3، ص379

45. الشاطبي ابو اسحاق الاعتصام تح ابو عبيدة مشهور، ج2، مكتبة التوحيد، الرياض، (د.ط) (د.ت)
46. —، الموافقات تح ابو عبيدة مشهور، ج1، ج3، ج5، دار ابن عفان، الخبر، ط1، 1997.
47. الشوكاني محمد بن علي الشوكاني، ارشاد الفحول تح أبو حفص سامي الأشري، ج1، دار الفضيلة، الرياض، ط1، 2000.

ج. مراجع مختلفة:

48. محمد يونس علي محمد، مقدمة في علمي الدلالة والتخاطب، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ط1، 2004.
49. احمد مختار أحمد، علم الدلالة، عالم الكتب، القاهرة، ط5، 1998.
50. عبد الرحمن طه، اللسان والميزان او التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، 1998.
51. —، روح الحدائث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، 2006.
52. عمران كمال، كمال عمران و الباجي القمري، جدلية النص والمنهج، ضمن كتاب في قراءة النص الديني، الدار التونسية، تونس، ط2، 1990.
53. سيريل جون، العقل واللغة والمجتمع ترسعيد الغانمي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، 2006.
54. خلاف عبد الوهاب، علم أصول الفقه، مكتب الدعوة الاسلامية، القاهرة، ط8، (د.ت).

⁴⁵ جمال باروت واحمد الريسوني، الإجتهد النص الواقع المصلحة، دار الفكر، دمشق، ط1، 2000، ص137

⁴⁶ حسن حنفي، من العقيدة الى الثورة، ج1، دار التنوير، بيروت، ط1، سنة1988، ص371

⁴⁷ المصدر نفسه، ص371

⁴⁸ المصدر نفسه، ص371

⁴⁹ محمد أركون، الفكر الاسلامي نقد واجتهاد تر هاشم صالح، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط1، سنة1993، ص238

⁵⁰ حسن حنفي، من النص إلى الواقع، ج2، مركز الكتاب، القاهرة، ط1، سنة2005، ص488

⁵¹ المصدر نفسه، ص375.373

⁵² سورة المائدة، الآية 38

⁵³ عبد المجيد الشرفي، تحديث الفكر الإسلامي، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط2 سنة 2009، ص83، 84

⁵⁴ محمد الشرفي، الإسلام والحرية، دار الجنوب، تونس، سنة 2009، ص95

⁵⁵ محمد شحرور، الكتاب والقرآن، ص581

⁵⁶ طيب تزيي، النص القرآني، ص18

⁵⁷ عبد المجيد الشرفي، تجديد الفكر الإسلامي، ص55

⁵⁸ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص125

⁵⁹ حسن حنفي، من النص إلى الواقع، ج2، ص457

⁶⁰ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص32

⁶¹ عبد المجيد الشرفي، الإسلام بين الرسالة والتاريخ، دار الطليعة، بيروت، ط2، سنة2008، ص61، 60

⁶² محمد عابد الجابري، الدين والدولة وتطبيق الشريعة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، سنة 1996، ص167

⁶³ الإمام الغزالي، المستصفى تح حمزة بن زهير حافظ، ج3، شركة المدينة المنورة، المدينة المنورة (د.ط) (د.ت)، ص87.84. وانظر: الامام الشافعي، الرسالة تح احمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط1، سنة 1938، ص21

⁶⁴ المصدر نفسه، ج3، ص97

⁶⁵ المصدر نفسه، ص97

⁶⁶ لإمام الشاطبي، الموافقات تح ابو عبيدة مشهور، ج1، دار ابن عفان، الحبر، ط1، سنة 1997، ص121

⁶⁷ المصدر نفسه، ص125

⁶⁸ محمد محمد يونس علي، مقدمة في علمي الدلالة والتنخاطب، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ط1، سنة 2004، ص41، 42

⁶⁹ محمد بن علي الشوكاني، ارشاد الفحول تح أبو حفص سامي الأشرفي، ج1، دار الفضيلة، الرياض، ط1، سنة2000، ص763

¹⁸ نصر حامد أبو زيد، النص، السلطة، الحقيقة، ص106

¹⁹ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص210

²⁰ المصدر نفسه، ص224

²¹ المصدر نفسه، ص218

²² محمد شحرور، الكتاب والقرآن، شركة المطبوعات، بيروت، ط9، سنة 2009، ص60

²³ نصر حامد أبو زيد، النص، السلطة، الحقيقة، ص110، 111

²⁴ عبد المجيد الشرفي، لبنات، ج2، دار الجنوب، تونس، ط1، سنة 2011، ص56

²⁵ محمد شحرور، الكتاب والقرآن، ص90

²⁶ المصدر نفسه، ص579، 580

²⁷ طه عبد الرحمن، روح الحدائث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، سنة2006، ص192

²⁸ عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، مكتب الدعوة الاسلامية، القاهرة، ط8، (د.ت)، ص35

²⁹ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص118

³⁰ علي حرب، نقد الحقيقة، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، سنة 1993، ص9

³¹ نصر حامد أبو زيد، اشكاليات القراءة وآليات التأويل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط7، سنة2005، ص15. وانظر: الخطاب والتأويل، ص263. و محمد اركون، تاريخية الفكر العربي الاسلامي ترهاشم صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2، سنة 1992، ص145

³² علي حرب، نقد الحقيقة، ص27

³³ حسن حنفي، الميرميونيقا وعلوم التأويل، مجلة فضايا اسلامية معاصرة، مركز دراسات فلسفة الدين، ع19، سنة2002، ص90

³⁴ عبد المجيد الشرفي، لبنات ج2، ص101

³⁵ المصدر نفسه، ص46

³⁶ محمد أركون، الفكر الأصولي واستحالة التأصيل، ص7.

³⁷ عبد المجيد الشرفي، لبنات، ج2، ص101

³⁸ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص126

³⁹ نصر حامد أبو زيد، النص، السلطة، الحقيقة، ص134، 135

⁴⁰ محمد أركون، الفكر الأصولي واستحالة التأصيل، ص176، 177

⁴¹ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص129

⁴² نصر حامد أبو زيد، مفهوم النص، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، (د.ط)، سنة 1990، ص101

⁴³ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص125

⁴⁴ المصدر نفسه، ص125

- ⁹⁷ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص 30
- ⁹⁸ محمد أركون، تاريخية الفكر العربي الاسلامي، ص 24
- ⁹⁹ كمال عمران و الباجي القمري، جدلية النص والمنهج، ضمن كتاب في قراءة النص الديني، الدار التونسية، تونس، ط2، سنة 1990، ص 90
- ¹⁰⁰ نصر حامد أبو زيد، مفهوم النص، ص 120
- ¹⁰¹ طيب تزيبي، النص القرآني، ص 214
- ¹⁰² عبد المجيد الشرفي، الاسلام بين الرسالة والتاريخ، ص 61. وانظر:
- علي حرب، نقد النص، ص 15
- ¹⁰³ محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، ص 105.
- ¹⁰⁴ عبد المجيد الشرفي، لبنات، ج 2، ص 81
- ¹⁰⁵ علي حرب، نقد الحقيقة، ص 18. وانظر: عبد المجيد الشرفي، لبنات، ج 1، ص 116
- ¹⁰⁶ فخر الدين الرازي، المحصول تح طه جابر العلواني، ج 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د.ط) (د.ت)، ص 407.390
- ¹⁰⁷ ابن القيم، مختصر الصواعق المرسله تح الحسن بن عبد الرحمن العلوي، ج 1، دار اضواء السلف، الرياض، ط 1، 2004، ص 222، 223
- ¹⁰⁸ المصدر نفسه، ص 223
- ¹⁰⁹ ابن القيم، مختصر الصواعق المرسله، ص 218
- ¹¹⁰ المصدر نفسه، ص 234
- ¹¹¹ الامام الشافعي، الرسالة، ص 21
- ¹¹² الامام الشافعي، الام تح رفعت فوزي عبد المطلب، ج 1، دار الوفاء، المنصورة، ط 1، سنة 2001، ص 27
- ¹¹³ عبد القاهر الجرجاني، دلائل الاعجاز تح محمود شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، (د.ط) (د.ت)، ص 263
- ¹¹⁴ الامام الشاطبي، الموافقات، ج 3، ص 139
- ¹¹⁵ احمد مختار أحمد، علم الدلالة، عالم الكتب، القاهرة، ط 5، سنة 1998، ص 37، 36
- ¹¹⁶ طه عبد الرحمن، اللسان والميزان او التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط 1، سنة 1998، ص 216
- ¹¹⁷ المرجع نفسه، ص 251.249
- ¹¹⁸ جون سيريل، العقل واللغة والمجتمع ترسييد الغانمي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط 1، سنة 2006، ص 210، 211 المرجع نفسه، ص 251.249
- ¹¹⁹ ابن القيم، اعلام الموقعين تح ابو عبيدة آل سلمان، ج 3، دار ابن الجوزي، جدة، ط 1، سنة 2002، ص 116
- ¹²⁰ الإمام الغزالي، المستصفى، ج 3، ص 30
- ¹²¹ جلال الدين السيوطي، الاتقان في علوم القرآن تح مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، سنة 2008، ص 778، 779
- ⁷⁰ ابن دقيق العيد، احكام الأحكام تح احمد شاكر، ج 1، عالم الكتب، القاهرة، ط 2، سنة 1987، ص 79
- ⁷¹ عبد الوهاب خلاف، علم اصول الفقه، ص 217
- ⁷² المرجع نفسه، ص 217
- ⁷³ حسن حنفي، من العقيدة إلى الثورة، ج 1، ص 371
- ⁷⁴ المصدر نفسه، ص 372
- ⁷⁵ نصر حامد أبو زيد، الخطاب والتأويل، ص 138
- ⁷⁶ نصر حامد أبو زيد، التفكير في زمن التكفير، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط 2، سنة 1995، ص 146
- ⁷⁷ حسن حنفي، التراث والتجديد، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، ط 4، سنة 1992، ص 52.
- ⁷⁸ محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 10، سنة 2009، ص 52
- ⁷⁹ نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص 130. وانظر: محمد عابد الجابري، تكوين العقل العربي، ص 24
- ⁸⁰ حسن حنفي، من العقيدة إلى الثورة، ج 1، ص 375
- ⁸¹ حسن حنفي، التراث والتجديد، ص 120، 121
- ⁸² نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني، ص 133
- ⁸³ محمد أركون، تاريخية الفكر العربي الإسلامي ترهاشم صالح، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط 2، سنة 1992، ص 145
- ⁸⁴ عبد المجيد الشرفي، لبنات، ج 2، ص 50. وانظر: نصر حامد ابو زيد، نقد الخطاب الديني، ص 95
- ⁸⁵ عبد المجيد الشرفي، الاسلام بين الرسالة والتاريخ، دار الطليعة، بيروت، ط 2، سنة 2008، ص 156
- ⁸⁶ عبد المجيد الشرفي، لبنات، ج 1، ص 184. انظر: علي حرب، نقد النص، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط 4، سنة 2004، ص 18
- ⁸⁷ نصر حامد ابو زيد، التفكير في زمن التكفير، ص 139، وانظر: عبد المجيد الشرفي، الاسلام بين الرسالة والتاريخ، ص 15
- ⁸⁸ علي حرب، نقد النص، ص 18
- ⁸⁹ حسن حنفي، الهيرمينوطيقا والتأويل، مجلة قضايا اسلامية معاصرة، ص 90
- ⁹⁰ علي حرب، نقد النص، ص 87
- ⁹¹ حسن حنفي، الهيرمينوطيقا والتأويل، مجلة قضايا اسلامية معاصرة، ص 104
- ⁹² محمد أركون، الفكر الاصولي واستحالة التأصيل، ص 36
- ⁹³ نصر حامد أبوزيد، نقد الخطاب الديني، ص 119
- ⁹⁴ عبد المجيد الشرفي، لبنات، ج 2، ص 56
- ⁹⁵ علي حرب، نقد النص، ص 14
- ⁹⁶ المصدر نفسه، ص 14

- ¹²² ابو الوليد الباجي، احكام الفصول تح عبد المجيد تركي، ج1، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط2، سنة 1995، ص195
- ¹²³ الامام الشاطبي، الموافقات، ج5، ص78.76. وانظر: الاعتصام تح ابو عبيدة مشهور، ج2، مكتبة التوحيد، الرياض، (د.ط) (د.ت)، ص51، 50
- ¹²⁴ الامام الشاطبي، الاعتصام، ج2، ص50، 51
- ¹²⁵ سيف الدين الآمدي، الاحكام في اصول الاحكام تح عبد الرزاق عفيفي، ج1، دار الصمعي، الرياض، ط1، سنة 2003، ص27
- ¹²⁶ ابن تيمية، مجموع الفتاوى تح عامر الجزار وانور الباز، ج13، دار الوفاء، القاهرة، ط3، سنة 2005، ص112.
- ¹²⁷ الامام الشاطبي، الموافقات، ج3، ص184
- ¹²⁸ الامام الجويني، البرهان في اصول الفقه تح عبد العظيم الديب، ج1، منشورات دولة قطر، الدوحة، ط1، سنة 1399ص357 .
- ¹²⁹ فخر الدين الرازي ، المحصول، ج1، ص408

